

نفسه ولا عما غير ذلك وله طرح البرغوث والفلقة
ولا يدعيها من طيبا ولا يكتحل الا عن
ضرورة بكل لا طيبا فيه ولا يصحبا طيبا
ولا يبتدئ شمه ولا يتقر من الثياب من صبيبه
البرغوث الحرم ولا يقر غيره ولا يندج صيدا اماده
حلا لا ولا يندج طيرا لا يطير الا لوز والثد جراح
فان قتل ثيا من المصيد عليه جزا مثل ما قتل
من النجم يحكم به ذوبه عدل منكم بعد يا بالخ
الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل
ذلك صياها ومن فعل ثيا من الامنوعات
التي لا تغسل الا بكتس ثيا به وتغيبه راسه
وحلقه وخوذتها عليه القدية وتتكسر
بتكسر الغل الا في الرب مسايلا احد اهلان
يفعل ان ذلك سباحا الثاني ان يفتق المنقد في
قور وادراكه بليس ويغضب راسه ويقلع

الغارة

اشفاهه ويقتل دوابه وخوذتها دفعة من غير
تراج الثالثة ان ينوي التكرار فاذا نوي
التكرار فلما تكسر القدية ولو بعد ما بين
التمطي الرابعة ان لا يجمل بالغل الثاني
انتفاع زايد عن الاول كما ان يقدم الثوب
على السراويل او القنطرة بما الهامة ما
لو قدم السراويل او القنطرة لتكسر
ويشترط في البسوا ان يجمل به انتفاع منا
مراو بره فان لم يفرم سكاكته فلما ذبه ولو قتل
الحيوان المتكسر كالكلب والحيمة والعقرب
والغارة والكلب العقور والفرار والهداة
والزبور ويجوز له صيد البحر بمطلقا ولا
يقبل النساء ولا يطبخا امرأة لقمعه ولا لغيره
ويسمح له لحم قبل البناء ويده ويصدق
بالجاء ومقاماته واشتد على الميت ولو بالظن

Copyright © King Saud University